فتاوى الزكاة و الصدقات

إقراض المساجد قرضا حسنا واستعادته /الخميس)81-5-4202م(

صلاح الصاوي

الشيء الاخر يقول نحن في كندا في جامع بيبني مدرسة اسلامية اقترح على المسلمين ان يقرضوه قرضا حسنا اذا معي مبلغ مبلغ من من ان اضعه في بنك تعطيه قرضا للجامع - 00:00:02

ليتم بناء المدرسة واذا طلبنا المال في اي وقت سوف يتم ارجاعه لنا في ذلك حرج المقرض قرضا حسنا محسن. وما على المحسنين من سبيل انت تصورت انك اذا اقرضت الى جهة خيرية فلا يجوز لك استرداد القضاء. لأ - 00:00:20

القرض الحسن في ذاته مندوب اليه ويتأكد الندب اذا تضمن هذا القرض اعانة على الطاعات واعمال البر واعلم ان اجر القرض على النصف من وفي الباب ما رواه الامام احمد وغيره - 00:00:42

ان السلف يجري مجرى شطر ثم بعد هذا اذا اعثر المسجد القائمون عليه فانزرتهم فابشر برحمات وفيوضات وبركات من الله عز وجل ان انذار المعسر والتجاوز عنه سبب من اسباب عفو الله عن العبد - 00:01:02

والتجاوز عنه يوم القيامة صاحبه ممن يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ففي الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس كان يقول لفتاة - 00:01:25

اذا اتيت معسرا تجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا تلقي الله تجاوز عدد شكور حليم. شكور شكور شكور شكور. سبحانه ثم سبحانا يليق به وقبلنا سبح الجوري والجمل في الحديث ايضا من انظر معسرا - 00:01:42

عنه اضله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله من انزر معسرا كان له كل يوم صدقة ومن انذره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة لا اله الا الله - 00:02:04